

الأسئلة الشائعة

في شأن الإعلان عن قرار قبول
طلبي تقييد الدعوى الجماعية
المقامة ضد الرئيس التنفيذي
وبعض التنفيذيين في شركة أبناء
عبد الله بن عبد المحسن الخضري





الأسئلة الشائعة

ما المقصود بالدعوى الجماعية؟

هي دعوى تقام من مجموعة أشخاص، تشترك دعواهم في ذات الأسس النظامية والوقائع المدعى بها والطلبات

من هي الجهة المختصة بنظر الدعاوى المتعلقة بالأوراق المالية؟ وأين موقعها؟

تختص لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بنظر الدعاوى المتعلقة بالأوراق المالية، وقراراتها قابلة للاستئناف أمام لجنة الاستئناف في منازعات الأوراق المالية، وموقع اللجنتين في مدينة الرياض

كيف يمكنني تقديم طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية؟ وكم تبلغ فترة التقديم؟

يمكن للمتضرر تقديم طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية من خلال موقع الهيئة الإلكتروني على الرابط الآتي: (انضمام لدعوى جماعية) على أن يكون تقديم طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية خلال (90) يوماً من تاريخ إعلان الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية عن قبول طلب تقييد الدعوى الجماعية، ما لم تصدر اللجنة قراراً بتمديد هذه المدة، وفي جميع الأحوال يجب ألا تتجاوز المدة (180) يوماً من تاريخ الإعلان

كيف يمكنني متابعة طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية بعد قيدها لدى الهيئة؟

تقوم الهيئة بتزويد مقدم الطلب بأي تحديثات بشأن طلبه عبر الرسائل النصية/ البريد الإلكتروني، كما يمكن متابعة الطلب من خلال صفحة (مساحة العمل) المتوفرة على الرابط الآتي: (بوابة حماية المستثمر)

من هي الإدارة المختصة التي تستقبل طلبات الانضمام إلى الدعوى الجماعية في الهيئة؟

تتولى إدارة حماية المستثمر في هيئة السوق المالية مهمة استقبال طلبات الانضمام إلى الدعاوى الجماعية والنظر فيها للتأكد من استيفائها للشروط الواردة قرار قبول الدعوى الجماعية، وذلك من خلال الرابط التالي: (طلب الانضمام إلى دعوى جماعية).

هل يكفي تقديم طلب الانضمام للدعوى الجماعية للهيئة عن تقديم أي طلب آخر لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية في ذات الموضوع؟

نعم، يكفي بتقديم طلب الانضمام إلى الدعوى الجماعية لدى الهيئة، وفي حال انطباق الشروط الواردة في قرار اللجنة، تُحيل الهيئة الطلب مباشرة إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية، للنظر فيه وفق الإجراءات النظامية

ما الفرق بين طلب إيداع الدعوى الجماعية؟ وبين الانضمام إلى الدعوى الجماعية؟

طلب إيداع الدعوى الجماعية هو أول طلب يتقدم به شخص إلى اللجنة وتعلن الأمانة العامة للجان الفصل عبر موقعها الإلكتروني عن قبول الطلب خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ تقديم الطلب، لإتاحة الفرصة لبقية المتضررين الانضمام إلى الدعوى الجماعية، أما طلبات الانضمام فهي الطلبات التي ترد إلى الهيئة لاحقاً بناء على الإعلان الصادر من الأمانة العامة للجان الفصل بقبول طلب إيداع الدعوى الجماعية وفتح باب الانضمام.





الأسئلة الشائعة

ماهي المخالفات المرتكبة من قبل مسؤولي شركة عبدالله بن عبدالمحسن الخضري، والتي تم تأسيس الدعويين الجماعيتين عليهما؟

إعلانات الشركة عن نتائجها المالية للفترة الممتدة من العام المالي المنتهي في 2010/12/31م وحتى العام المالي المنتهي في 2017/12/31م والمعلن عنها خلال الفترة من تاريخ 2011/02/16م وحتى تاريخ 2018/03/31م، والتي ثبت لاحقاً بناءً على إعلان الشركة قبل افتتاح السوق بتاريخ 2019/02/13م عن بلوغ خسائرها المتراكمة ما نسبته (198.52%) من رأس المال عدم صحتها وتضخيم إيرادات الشركة. إعلان الشركة المنشور في موقع شركة السوق المالية السعودية (تداول) بتاريخ 2018/06/05م الذي تضمن التصريح ببيان غير صحيح يتعلق بواقعة جوهريّة عن (تعديل توصية مجلس إدارة الشركة للجمعية العامة غير العادية بزيادة رأس مال الشركة عن طريق منح أسهم جديدة مقابل ما على الشركة من مطلوبات)، بهدف التأثير على سعر الورقة المالية أو بهدف حث الآخرين على شراء الورقة المالية. إغفال الإفصاح عن سحب ترسية (عشرة) مشاريع وذلك بقيمة إجمالية مقدارها (994,046,961) ريال، وخسائر ناتجة عن سحب تلك المشاريع قدرت بمبلغ (259,235,016) ريال من الفترة من تاريخ 2017/05/30م وحتى تاريخ 2020/01/13م.

ما هي الفترة محل المطالبة بالتعويض في الدعوى الجماعية التي صدر قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم 15/ل/د/ج/2024م لعام 1446هـ بتاريخ 01/06/1446هـ الموافق 02/12/2024م بقبول طلب تقييدها؟

وفقاً للدعوى المقامة ضد الرئيس التنفيذي وبعض موظفي شركة أبناء عبدالله بن عبدالمحسن الخضري، فقد جاءت المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناتجة عن إعلانات الشركة عن نتائجها المالية للفترة الممتدة من العام المالي المنتهي في 2010/12/31م وحتى العام المالي المنتهي في 2017/12/31م والمعلن عنها خلال الفترة من تاريخ 2011/02/16م، والتي ثبت لاحقاً - بناءً على إعلان الشركة قبل افتتاح السوق بتاريخ 2019/02/13م عن بلوغ خسائرها المتراكمة ما نسبته (198.52%) من رأس المال - عدم صحة تلك القوائم المالية. ما يعني أن الفترة محل المطالبة في هذا القرار تشمل كل من اشترى سهم الشركة من تاريخ 2011/02/16م، واحتفظ به حتى نهاية تداول يوم 2019/02/12م.

ما هي الفترة محل المطالبة بالتعويض في الدعوى الجماعية التي صدر قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم 16/ل/د/ج/2024م لعام 1446هـ بتاريخ 01/06/1446هـ الموافق 02/12/2024م بقبول طلب تقييدها؟

وفقاً للدعوى المقامة ضد الرئيس التنفيذي لشركة أبناء عبدالله بن عبدالمحسن الخضري، فقد جاءت المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناتجة عن إعلان الشركة المنشور في موقع شركة السوق المالية السعودية (تداول) بتاريخ 2018/06/05م الذي تضمن التصريح ببيان غير صحيح يتعلق بواقعة جوهريّة عن (تعديل توصية مجلس إدارة الشركة للجمعية العامة غير العادية بزيادة رأس مال الشركة عن طريق منح أسهم جديدة مقابل ما على الشركة من مطلوبات)، بهدف التأثير على سعر الورقة المالية أو بهدف حث الآخرين على شراء الورقة المالية، وكذلك عدم إثبات الخسائر المتعلقة بالمشاريع الإنشائية المسحوبة من الشركة - وعددها (6) مشاريع - في القوائم المالية للعام المالي المنتهي في 2017/12/31م، والتي ثبت لاحقاً - بناءً على إعلان الشركة قبل افتتاح السوق بتاريخ 2019/02/13م عن بلوغ خسائرها المتراكمة ما نسبته (198.52%) من رأس المال - عدم صحة تلك القوائم المالية والإعلان المنشور بتاريخ 2018/06/05م. ما يعني أن الفترة محل المطالبة في هذا القرار تشمل كل من اشترى سهم الشركة من تاريخ 2018/04/01م، واحتفظ به حتى نهاية تداول يوم 2019/02/12م، وأي شخص اشترى سهم الشركة من تاريخ 2019/02/13م واحتفظ به لحين تعليق تداول سهم الشركة في السوق المالية السعودية (تداول) في تاريخ 2019/04/01م.





الأسئلة الشائعة

من المستثمرين الذين يحق لهم الانضمام إلى الدعاوى الجماعية؟

1. كل من اشترى سهم الشركة بعد تاريخ إعلان أول قوائم مالية مفضلة من تاريخ 2011/02/16م، وحتى تاريخ 2018/03/31م، واحتفظ به حتى نهاية تداول يوم 2019/02/12م.
2. كل من اشترى سهم الشركة من تاريخ 2018/04/01م واحتفظ به حتى نهاية تداول يوم 2019/02/12م.
3. كل من اشترى سهم الشركة من تاريخ 2019/02/13م واحتفظ به لحين تعليق تداول سهم الشركة في السوق المالية السعودية (تداول) في تاريخ 2019/04/01م.

في حال لم تنطبق عليّ شروط الانضمام إلى الدعاوى الجماعية المعلن عنها، فهل يحق لي أن أتقدم بدعوى بشكل منفرد أو أن أقدم طلب إيداع دعوى جماعية أخرى؟

يحق لأي متضرر التقدم بدعوى بشكل منفرد أو التقدم بطلب تقييد دعوى جماعية إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية، بشرط أن يسبق ذلك تقديم شكوى لدى الهيئة ومضي مدة (90) يوماً من تاريخ تقديمها، أو أن تخرجه الهيئة بجواز إيداع دعواه لدى اللجنة قبل انقضاء هذه المدة. ويمكن لأي شخص تقديم شكوى للهيئة عن طريق الرابط الآتي:
(لتقديم شكوى اضغط هنا)

هل قبول طلب الانضمام للدعوى الجماعيتين ضد المسؤولين في شركة (الخطري) يعني استحقاق المتقدم للتعويض؟

لا، إذ أنه بمجرد تقديم طلب الانضمام على بوابة حماية المستثمر في موقع هيئة السوق المالية الإلكتروني يعني القبول بشروط الانضمام فقط، وسيكون صدور القرار بالتعويض من عدمه خاضعاً لمدى انطباق شروط الاستحقاق على طالب الانضمام. بحسب ما تقره لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية

ما الأثر الذي يترتب عليه صدور قرار اللجنة بقبول طلب إيداع الدعاوى الجماعية على الدعاوى المنظورة أمام لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية والتي تتطابق مع الدعاوى الجماعية من حيث الأسس النظامية والوقائع المدعى بها وموضوع الطلبات؟

في حال وجود دعاوى منظورة لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية تتطابق مع الدعاوى الجماعية من حيث الأسس النظامية والوقائع المدعى بها وموضوع الطلبات، فسيتم تعليق جميع تلك الدعاوى الفردية بهدف ضمها إلى الدعاوى الجماعية، ويحق لمن علقت دعواه وتم ضمها للدعاوى الجماعية أن ينسحب من الدعاوى الجماعية في حال رغبته في ذلك، شريطة أن يتم الانسحاب خلال (30) يوماً من صدور قرار اللجنة بتعليق الدعاوى الفردية.

ما هي الإجراءات التالية التي تلي تقديم طلب الانضمام للدعاوى الجماعية المعلن عنها؟

تصدر اللجنة قرارها باعتماد الدعاوى الجماعية عند وصول عدد الطلبات التي تشترك في الأسس النظامية والوقائع المدعى بها وموضوع الطلبات إلى عشرة طلبات بحد أدنى خلال 90 يوماً من تاريخ إعلان قرار قبول طلب إيداع الدعاوى الجماعية. ما لم تُصدر اللجنة قراراً بتمديد هذه المدة بحسب ما تراه مناسباً وفقاً للمعطيات التي تتوافر لديها، وفي جميع الأحوال يجب ألا تتجاوز المدة 180 يوماً من تاريخ إعلان قرار قبول طلب إيداع الدعاوى الجماعية.





الأسئلة الشائعة

هل يجوز الانسحاب من الدعوى الجماعية؟

نعم يجوز الانسحاب من الدعوى الجماعية. إلا أنه في حال أبدى المدعى عليه دفوعه فلا يحق للمدعي الرئيس ولأي عضو من أعضاء الدعوى الجماعية الانسحاب من الدعوى الجماعية ما لم يقبل المدعى عليه بذلك.

من هو المدعي الرئيس؟

هو الشخص الذي يمثل أعضاء مجموعة المدعين في الترافع أمام لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية بشأن الدعوى الجماعية

من هم أعضاء مجموعة المدعين في الدعوى الجماعية؟

هم مجموعة الأشخاص المتضررين الذين يشاركون في إقامة الدعوى الجماعية، ويطالبون بتعويضهم عن الضرر.

هل يحق لأعضاء مجموعة المدعين المشاركة في الدعوى الجماعية؟

يحق لأي من عضو من مجموعة المدعين تقديم ما لديه من دفوع أو أسانيد أو تقديم أي اعتراض على أي إجراء متخذ أو مقترح اتخاذه من خلال المدعي الرئيس الذي يمثل مجموعة المدعين، وذلك بما لا يتعارض مع دور المدعي الرئيس.

هل يتم تبليغ أطراف الدعوى الجماعية بقرار اللجنة في شأن الدعوى الجماعية؟

نعم، يُبلغ جميع أطراف الدعوى الجماعية بقرار اللجنة، وللجنة في الأحوال التي تراها الاكتفاء بالإعلان عن القرار في سجل الدعاوى الجماعية المنشور على موقع الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية، وذلك على الرابط التالي: (اضغط هنا) بدلاً من تبليغ الأطراف.

هل يجوز إنهاء الدعوى الجماعية عن طريق التسوية؟

يجوز للمدعي الرئيس والمدعى عليه في الدعوى الجماعية أن يبرما اتفاقية تسوية عن طريق تقديم مقترح تسوية مكتوب للجنة بهدف إنهاء الدعوى الجماعية، أو عن طريق قبول مقترح تسوية مكتوب مقدم من اللجنة، وتصدر اللجنة قراراً بالموافقة على التسوية إذا رأت أنها عادلة لأعضاء مجموعة المدعين، مع الأخذ في الاعتبار رأي أعضاء مجموعة المدعين في شأن التسوية.

هل يجوز الانسحاب من التسوية الموافق عليها من اللجنة؟

يحق لكل طرف من أعضاء مجموعة المدعين أن يعلن انسحابه من التسوية الموافق عليها في غضون (30) يوماً من إشعارهم بقرار موافقة لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية على التسوية فور صدوره، على أن يقدم الانسحاب كتابياً إلى اللجنة، ولا يخلُ انسحاب أحد أعضاء مجموعة المدعين من التسوية بحقه في استكمال دعواه بشكل فردي

كيف أعلم عن وجود دعوى جماعية مقيّدة لدى اللجنة في حال رغبتني الانضمام إليها؟

عن طريق موقع الهيئة الإلكتروني من خلال الرابط الآتي: (بوابة حماية المستثمر)





الأسئلة الشائعة

هل يجوز استئناف القرارات الصادرة في شأن الدعوى الجماعية؟

يحق لأي من أطراف الدعوى الجماعية استئناف القرارات الصادرة عن اللجنة أمام لجنة الاستئناف في منازعات الأوراق المالية خلال (30) يوماً من تاريخ تبليغهم بها، ما عدا القرارات التي نصت لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية على أنها نهائية (ومنها قرارها بالموافقة على طلب تقييد الدعوى الجماعية)

ما هي فوائد الدعوى الجماعية؟

هي إحدى الخيارات المتاحة للمستثمرين المتضررين، والتي قد تساعد في تسريع إجراءات نظر قضايا تعويض المستثمرين أمام اللجنة، وتقديم المذكرات الجوابية والاستئنافية بالإضافة إلى أنها توفر على المدعي عناء متابعة القضية والحضور للجلسات المنعقدة أمام اللجنة، كما أنها قد تساهم في تقليص المدد الزمنية اللازمة للبت في قضايا تعويض المستثمرين وتخفيض تكاليف التقاضي في هذا النوع من القضايا

كيف يمكنني الاطلاع على تفاصيل التنظيم المتعلق بالدعوى الجماعية؟

من خلال الاطلاع على لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية على الرابط الآتي:
(لائحة إجراءات لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية)

شكراً لكم



هيئة السوق المالية
Capital Market Authority



@SaudiCMA



@SaudiCMA



@SaudiCMA



@SaudiCMA



@SaudiCMA
@SaudiCMA_En

رقم مركز الاتصال

800 245 1111

